

قانون رقم ١٠٢ لسنة ٢٠٠٦

بريط موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة

للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :  
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة لسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ١٨٤٣٥٩٩٠٠ جنيه (فقط وقدره مiliار وثمانمائة وثلاثة وأربعون مليوناً وخمسة وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بمبلغ ٨٢٤٤٧٠٠ (جنيه فقط وقدره مiliار واثنان وثمانون مليوناً وأربعمائة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٣٤٢٠٠٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٧٦٤٤٧٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بمبلغ ٩٢٤٤٧٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة وواحد وعشرون مليوناً وأربعمائة وسبعين ألف جنيه) منه بمبلغ ٣٤٠٠٠٠٠ جنيه إعانت .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بمبلغ ١٦١٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وواحد وستون مليون جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بمبلغ ٧٦٦٦٥٢٠٠ (جنيه فقط وقدره سبعمائة وواحد وستون مليوناً ومائة واثنان وثمانين وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدمات استثمارية بمبلغ ١٦٣٥٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٦٦٧٦٥٢٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بمبلغ ٢٠٠٧١١٥٢٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعمائة وواحد وستون مليوناً ومائة واثنان وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متعددة بمبلغ ٦١٧٦٥٢٠٠ جنيه ، منها مبلغ ٢١٠٠٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٤٣٥٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة براعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالخدمات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٦ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .  
صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ  
(الموافق ٥ يونيو سنة ٢٠٠٦ م) .

حسني مبارك

**موازنة مصلحة النقل العام بالقاهرة  
للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩**